



Distr.: General  
13 March 2014  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ

الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الأربعون

بون، ٤-١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤

البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

## جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية

### أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:  
(أ) إقرار جدول الأعمال؛  
(ب) تنظيم أعمال الدورة.
- ٣- البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه البلاغات:  
(أ) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السادسة المقدمّة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وأولى تقاريرها الخاصة بفترة السنتين؛  
(ب) تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية لاتفاقية

(A) GE.14-60400 040414 070414



الرجاء إعادة الاستعمال



\* 1 4 6 0 4 0 0 \*

الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية"؛

(ج) تاريخ إكمال عملية استعراض الخبراء بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو المتعلقة بفترة الالتزام الأولى.

٤- البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية<sup>(١)</sup>؛

(ب) تقديم الدعم المالي والتقني.

٥- برنامج العمل لتعزيز فهم تنوع إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً.

٦- المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو:

(أ) استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة؛

(ب) استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك؛

(ج) التأزر في عمليات الاعتماد بموجب آليات بروتوكول كيوتو؛

(د) طرائق الإسراع بتواصل إصدار وحدات خفض الانبعاثات في إطار التنفيذ المشترك ونقل حيازتها واحتيازها؛

(هـ) الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة؛

(و) المسائل المتعلقة بسجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو.

٧- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.

٨- خطط التكيف الوطنية.

٩- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.

١٠- الاستعراض الثاني لصندوق التكيف.

١١- تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا:

(١) لم تتوافق الآراء في الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ على إدراج هذا البند في جدول الأعمال. لذلك بقي معلقاً. وقررت الهيئة الفرعية، بناءً على اقتراح من الرئيس، إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين.

- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ لعام ٢٠١٣؛
- (ب) برنامج بوزنان الاستراتيجي المتعلق بنقل التكنولوجيا.
- ١٢- بناء القدرات:
- (أ) بناء القدرات بموجب الاتفاقية؛
- (ب) بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٣- الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية التي اعترف مؤتمر الأطراف بطرفها الخاصة.
- ١٤- المادة ٦ من الاتفاقية.
- ١٥- تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
- (أ) المنتدى وبرنامج العمل؛
- (ب) المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
- (ج) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-١٠.
- ١٦- استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥.
- ١٧- ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية.
- ١٨- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) المسائل المالية؛
- (ب) مواصلة استعراض مهام الأمانة وعملياتها؛
- (ج) تنفيذ اتفاق المقر؛
- (د) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو؛
- (هـ) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية.
- ١٩- مسائل أخرى.
- ٢٠- تقرير الدورة.

## ثانياً - شروح جدول الأعمال المؤقت

### ١ - افتتاح الدورة

١ - سيفتتح الرئيس، السيد أمينا يافولي (فيجي)، الدورة الأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ، يوم الأربعاء ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠.

### ٢ - المسائل التنظيمية

#### (أ) إقرار جدول الأعمال

٢ - سيُعرض جدول الأعمال المؤقت، الذي أعدته الأمانة التنفيذية بالاتفاق مع الرئيس، من أجل إقراره.

#### (ب) تنظيم أعمال الدورة

٣ - معلومات أساسية: ستُعقد الدورة الأربعون للهيئة الفرعية في الفترة من ٤ إلى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وستُنشر على الصفحة الشبكية الخاصة بالدورة الأربعين للهيئة الفرعية<sup>(١)</sup> معلومات مفصلة عن تنظيم أعمال الدورة. ويُدعى المندوبون إلى الاطلاع على هذه الصفحة والرجوع إلى الجدول الزمني العام<sup>(٢)</sup> والبرنامج اليومي للدورة، والاطلاع بانتظام على شاشات الدوائر التلفزيونية المغلقة للحصول على جدول زمني محدّث لأعمال الهيئة الفرعية. وستُحال البنود التي لا تُنجز في الدورة الأربعين للهيئة الفرعية إلى دوراتها اللاحقة للنظر فيها.

٤ - وقد صدر تكليف بعقد حلقات العمل والأنشطة التالية أثناء الدورة:

(أ) حلقة عمل بشأن برنامج عمل إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً<sup>(٤)</sup>؛

(ب) الاجتماع الثالث لمنتدى ديربان بشأن بناء القدرات<sup>(٥)</sup>؛

(ج) الحوار الثاني بشأن المادة ٦ من الاتفاقية<sup>(٦)</sup>؛

(د) الاجتماع الثالث لحوار الخبراء المنظم بشأن استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥<sup>(٧)</sup>؛

(٢) <www.unfccc.int/8014>.

(٣) <www.unfccc.int>.

(٤) انظر الفقرة ٢٠ أدناه.

(٥) انظر الفقرتين ٥٧ و٦١ أدناه.

(٦) انظر الفقرة ٦٥ أدناه.

(هـ) حدث خاص تنظمه لجنة التكيف لعرض أنشطتها وإجراء حوار مع الأطراف وسائر أصحاب المصلحة المعنيين<sup>(٨)</sup>.

٥- الإجراءات: ستدعى الهيئة الفرعية إلى الاتفاق على تنظيم أعمال الدورة.

FCCC/SBI/2014/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية  
معلومات إضافية  
<www.unfccc.int/8014>

### ٣- البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه البلاغات

(أ) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السادسة المقدّمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وأولى تقاريرها الخاصة بفترة السنتين

٦- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، في دورته السادسة عشرة، أن تعزز الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية ما تقدمه من معلومات في البلاغات الوطنية، وأن تقدم تقارير كل سنتين عما أحرزته من تقدم نحو تحقيق خفض الانبعاثات، وعن الدعم المالي والتكنولوجي والمتعلق ببناء القدرات المقدم إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، بناءً على المبادئ التوجيهية والعمليات والخبرات القائمة المتصلة بالإبلاغ والاستعراض<sup>(٩)</sup>.

٧- وطُلب إلى البلدان المقدمة الأطراف أن تقدم إلى الأمانة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ بلاغاً وطنياً سادساً وتقريراً أولاً عن فترة السنتين<sup>(١٠)</sup>. وحتى ١٣ آذار/مارس ٢٠١٤، تلقت الأمانة ٣٨ بلاغاً وطنياً سادساً و٣٦ تقريراً من أولى تقارير فترة السنتين، و٣٨ من أولى تقارير فترة السنتين التي أُعدت على أساس الشكل الجدولي الموحد، ونسقت أربعة أسابيع استعراضية للبلاغات الوطنية السادسة وأولى تقارير فترة السنتين.

٨- الإجراءات: ستدعى الهيئة الفرعية إلى الإحاطة علماً بحالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السادسة وأولى تقارير فترة السنتين.

Status of submission and review of sixth national communications and first biennial reports. Note by the secretariat  
FCCC/SBI/2014/INF.5  
معلومات إضافية  
<www.unfccc.int/7742>، <www.unfccc.int/7550>

(٧) انظر الفقرة ٧٨ أدناه.

(٨) FCCC/SB/2013/2، المرفق الثاني.

(٩) المقرر ١/م-أ ١٦-الفقرة ٤٠.

(١٠) الفقرة ١٣ من المقررين ٩/م-أ ١٦، و٢/م-أ ١٧، على التوالي.

(ب) تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية"

٩- معلومات أساسية: دعا مؤتمر الأطراف، في دورته السابعة عشرة<sup>(١١)</sup>، الأطراف المدرجة في المرفق الأول إلى أن تقدم آراءها<sup>(١٢)</sup> بشأن ما اكتسبته من خبرة في إعداد تقريرها الأول لفترة السنتين، وطلب إلى الهيئة الفرعية أن تبدأ، في دورتها الأربعين، تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية"، استناداً إلى الخبرات التي اكتسبتها من إعداد التقرير الأول لفترة السنتين وإلى معلومات أخرى. وسيعتمد مؤتمر الأطراف هذه المبادئ التوجيهية المنقحة في دورته العشرين<sup>(١٣)</sup>.

١٠- الإجراء: ستبدأ الهيئة الفرعية العمل بشأن هذه المسألة للالتزام بالموعد النهائي المحدد في الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف.

<[www.unfccc.int/1095](http://www.unfccc.int/1095)>

معلومات إضافية

(ج) تاريخ إكمال عملية استعراض الخبراء بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو المتعلقة بفترة الالتزام الأولى

١١- معلومات أساسية: أحال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف)، في دورته التاسعة، النظر في هذا البند<sup>(١٤)</sup> إلى الهيئة الفرعية التي شرعت في ذلك في دورتها التاسعة والثلاثين وافتقت على مواصلة نظرها فيه في دورتها الأربعين، مع مراعاة مشروع النص الوارد في مرفق الوثيقة FCCC/SBI/2013/L.13<sup>(١٥)</sup>.

١٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إنهاء النظر في تاريخ إكمال عملية استعراض الخبراء بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو المتعلقة بفترة الالتزام الأولى، وإعداد مشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته العاشرة.

(١١) المقرر ٢/م أ-١٧، الفقرة ١٧.

(١٢) تُتاح الآراء، حال ورودها، على بوابة الوثائق في العنوان التالي: <[www.unfccc.int/5900](http://www.unfccc.int/5900)>.

(١٣) المقرر ٢/م أ-١٧، الفقرة ١٨.

(١٤) FCCC/KP/CMP/2013/9، الفقرة ٨٧.

(١٥) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٢١٤.

## ٤ - البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

### (أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٣ - معلومات أساسية: اقترحت بعض الأطراف، في الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية، أن تنظر الهيئة، وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية، في المعلومات التي تقدمها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول في جميع بلاغاتها الوطنية<sup>(١٦)</sup>.

١٤ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى تقديم إرشادات بشأن كيفية مواصلة تطوير عملية النظر في المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، مع مراعاة أجزاء المقرر ٢/م-١٧ التي تتناول التقارير المحدثة لفترة السنتين وعملية المشاورات والتحليلات الدولية.

### (ب) تقديم الدعم المالي والتقني

١٥ - معلومات أساسية: يقدم مرفق البيئة العالمية، بوصفه كياناً تشغيلياً للآلية المالية للاتفاقية، الدعم المالي لإعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

١٦ - وسيقدم مرفق البيئة العالمية، بناءً على الدعوة الموجهة إليه في الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية<sup>(١٧)</sup>، معلومات عن أنشطته المتعلقة بإعداد التقارير المحدثة لفترة السنتين، بما في ذلك تقديم معلومات عن تاريخ طلب الحصول على التمويل وتاريخ الموافقة على تقديم التمويل وصرف المبالغ، فضلاً عن إعطاء التاريخ التقريبي لتقديم هذه التقارير إلى الأمانة، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين.

١٧ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة التي أُعدت للدورة، وتقديم توصيات بشأن هذه المسألة إلى مرفق البيئة العالمية.

Information provided by the Global Environment Facility on its activities relating to the preparation of biennial update reports.

FCCC/SBI/2014/INF.7

Note by the secretariat

<www.unfccc.int/6921>

معلومات إضافية

(١٦) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ٣٢.

(١٧) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٣٤.

## ٥- برنامج العمل لتعزيز فهم تنوع إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً

١٨- معلومات أساسية: ستنظم الأمانة في عام ٢٠١٤، في إطار برنامج عمل الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ لتعزيز فهم تنوع إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً<sup>(١٨)</sup>، وبناء على طلب الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(١٩)</sup>، مناقشات تقنية تفاعلية مركزة، بسبل منها تنظيم حلقة عمل واحدة أثناء كل دورة تتناول المسائل الواردة في تقرير الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية.

١٩- واستجابةً لطلب الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(٢٠)</sup>، ستقدم الأمانة تقريراً إلى الهيئة الفرعية في دورتيها الأربعين والحادية والأربعين عن مدى تطابق إجراءات التخفيف مع الدعم المالي والتكنولوجي وفي مجال بناء القدرات في إطار سجل إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً، وستتيح للأطراف الراغبة في تقاسم التجارب المتعلقة بالتماس الدعم فيما يتصل بتلك الإجراءات فرصة القيام بذلك.

٢٠- الإجراءات: ستنظم حلقة عمل لبحث المسائل المشار إليها في الفقرة ١٨ أعلاه<sup>(٢١)</sup>. وستدعى الأطراف إلى المشاركة في حلقة العمل والنظر في المعلومات الواردة في الوثائق التي أعدت للدورة<sup>(٢٢)</sup>. وستدعى الهيئة الفرعية إلى مناقشة المعلومات المقدمة عن نتائج برنامج العمل في الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف، عملاً بالفقرة ٢١ من المقرر ١/م-١٨.

*Report on the first workshop under the work programme to further the understanding of the diversity of nationally appropriate mitigation actions. Note by the secretariat*

FCCC/SBI/2014/INF.1

*The extent of the matching of mitigation actions with financial, technical and capacity-building support under the registry of nationally appropriate mitigation actions. Note by the secretariat*

FCCC/SBI/2014/INF.2

<www.unfccc.int/7728>

معلومات إضافية

## ٦- المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو

### (أ) استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة

٢١- معلومات أساسية: اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الأولى الطرائق والإجراءات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة<sup>(٢٣)</sup>. وبناءً على دعوة مؤتمر الأطراف/اجتماع

(١٨) المقرر ١/م-١٨، الفقرة ١٩.

(١٩) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٥١.

(٢٠) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٥٢.

(٢١) ستتاح معلومات مفصلة عن هذا النشاط على موقع الاتفاقية الإطارية الشبكي.

(٢٢) تُعرض على الهيئة الفرعية وثيقة أخرى هي: FCCC/SBI/2013/INF.12/Rev.2.

(٢٣) المقرر ٣/م-١، المرفق؛ والمقرر ٤/م-١، المرفق الثاني؛ والمقرر ٥/م-١، المرفق؛ والمقرر ٦/م-١، المرفق.

الأطراف في دورته التاسعة<sup>(٢٤)</sup>، أعدت الأمانة، بالاستناد إلى المناقشات التي جرت خلال الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية، ورقة تقنية حول المسائل المتعلقة بما يمكن إدخاله من تغييرات على طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة، بما في ذلك آثارها، كي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين.

٢٢- وبناءً على دعوة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته التاسعة<sup>(٢٥)</sup>، يمكن للأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب أن تقدم آراءها بشأن التغييرات المقترحة إدخالها على طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة<sup>(٢٦)</sup>، مع مراعاة الآثار المفصلة في الورقة التقنية المشار إليها في الفقرة ٢١ أعلاه.

٢٣- واتفقت الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين على مواصلة عملها بشأن هذه المسألة في دورتها الأربعين<sup>(٢٧)</sup>، بمراعاة قائمة موحدة من التغييرات المقترحة إدخالها على طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة<sup>(٢٨)</sup>.

٢٤- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة التي أعدت للدورة، وإكمال عملها بشأن هذه المسألة، وإعداد مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته العاشرة.

Possible changes to the modalities and procedures for the clean development mechanism. Technical paper	FCCC/TP/2014/1
< <a href="http://www.unfccc.int/1673">www.unfccc.int/1673</a> >، < <a href="http://cdm.unfccc.int/">http://cdm.unfccc.int/</a> >	معلومات إضافية

#### (ب) استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك

٢٥- *معلومات أساسية*: اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الأولى المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو (التنفيذ المشترك)<sup>(٢٩)</sup>. ووفقاً للمقرر ٦/م أ-٨، بدأت الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والثلاثين، استعراض هذه المبادئ

(٢٤) المقرر ٤/م أ-٩، الفقرة ١.

(٢٥) المقرر ٤/م أ-٩، الفقرة ٢.

(٢٦) انظر الحاشية ١٢ أعلاه.

(٢٧) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٦٦.

(٢٨) ترد هذه القائمة في مذكرة أعدها وأشرف عليها الرئيسان المعنيان بهذا البند الفرعي من جدول الأعمال في الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية. متاحة على العنوان التالي: <<http://unfccc.int/7871.php>>، تحت البند الفرعي ٧(أ) من جدول الأعمال.

(٢٩) المقرر ٩/م أ-١.

التوجيهية، واتفقت على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الأربعين<sup>(٣٠)</sup>، على أساس مشروع النص المقترح من رئيسي المشاورات<sup>(٣١)</sup>.

٢٦- وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثامنة<sup>(٣٢)</sup>، جمّعت الأمانة تقريراً<sup>(٣٣)</sup> عن التغييرات التي يمكن إدخالها على المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك، انطلاقاً من توصيات لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك الواردة في تقريرها السنويين المقدمين إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورتيه السابعة والثامنة، ومن الآراء المقدمة من الأطراف إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورتيه السابعة والثامنة، ومن الخبرة التي اكتسبتها لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك والجهات صاحبة المصلحة في أعمال التنفيذ المشترك.

٢٧- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إكمال استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك وإعداد مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته العاشرة.

<[www.unfccc.int/1673](http://www.unfccc.int/1673)>

معلومات إضافية

### (ج) التآزر في عمليات الاعتماد بموجب آليات بروتوكول كيوتو

٢٨- معلومات أساسية: بناءً على طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته التاسعة<sup>(٣٤)</sup>، ستعد لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك توصيات بشأن نظام الاعتماد المخصص للتنفيذ المشترك والمتوائم مع نظام آلية التنمية النظيفة. بمراعاة الفقرة ١٥ (ب) من المقرر ٦/م أ-٨ لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين.

٢٩- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في توصيات لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك وإعداد استنتاجات كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته العاشرة.

FCCC/SBI/2014/5 توصية لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك بشأن نظام الاعتماد المخصص للتنفيذ المشترك والمتوائم مع نظام آلية التنمية النظيفة. مذكرة مقدمة من الأمانة

<[www.unfccc.int/1673](http://www.unfccc.int/1673)>

معلومات إضافية

(٣٠) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٧٢.

(٣١) مشروع النص متاح على العنوان التالي: <<http://unfccc.int/7871.php>>، تحت البند الفرعي ٧ (ب) من جدول الأعمال.

(٣٢) المقرر ٦/م أ-٨، الفقرة ١٣.

(٣٣) FCCC/SBI/2013/INF.3.

(٣٤) المقرر ٥/م أ-٩، الفقرة ٥.

(د) طرائق الإسراع بتواصل إصدار وحدات خفض الانبعاثات في إطار التنفيذ المشترك ونقل حيازتها واحتيازها

٣٠- معلومات أساسية: لا يجوز وفق المبادئ التوجيهية الحالية<sup>(٣٥)</sup>، لطرف مدرج في المرفق الأول لديه التزامات مقيدة في المرفق بء من بروتوكول كيوتو أن يصدر وحدات خفض الانبعاثات وينقل حيازتها ويحتازها إلا بعد حساب الكمية المسندة إليه وتسجيلها، وإصدار وحدات الكمية المسندة إليه ووحدات الإزالة. وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثامنة<sup>(٣٦)</sup>، بدأت الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والثلاثين، النظر في طرائق الإسراع بتواصل إصدار وحدات خفض الانبعاثات ونقل حيازتها واحتيازها في إطار المادة ٦ من بروتوكول كيوتو لفترة الالتزام الثانية. واتفقت الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والثلاثين، على مواصلة عملها بشأن هذه المسألة في دورتها الأربعين<sup>(٣٧)</sup>، بناءً على مشروع النص الذي اقترحه رؤساء المشاورات غير الرسمية ذات الصلة<sup>(٣٨)</sup>.

٣١- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إكمال النظر في هذه المسألة، بما في ذلك كيفية إصدار وحدات خفض الانبعاثات في فترة الالتزام الثانية في غياب كمية مسندة مقررة لفترة الالتزام الثانية، والتوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته العاشرة.

<[www.unfccc.int/1673](http://www.unfccc.int/1673)>

معلومات إضافية

(هـ) الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة

٣٢- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة<sup>(٣٩)</sup> إلى الهيئة الفرعية أن تقدم إليه توصيات كي ينظر فيها ويعتمدها في دورته السابعة بشأن إجراءات وآليات وترتيبات مؤسسية في إطار مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف تتيح الطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، على أن تأخذ في اعتبارها توصيات المجلس التنفيذي الواردة في المرفق الثاني لتقريره السنوي.

٣٣- واتفقت الهيئة الفرعية، في دورتها السابعة والثلاثين، على أن تواصل نظرها في هذه المسألة على أساس مشروع النص الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2012/33/Add.1. وفي الدورة

(٣٥) المقرر ٩/م أ-١، المرفق.

(٣٦) المقرر ١/م أ-٨، الفقرة ١٦.

(٣٧) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٧٦.

(٣٨) مشروع النص متاح على العنوان التالي: <<http://unfccc.int/7871.php>>، تحت البند الفرعي ٧ (ج) من جدول الأعمال.

(٣٩) المقرر ٣/م أ-٦، الفقرة ١٨.

التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية، أرجى النظر في هذا البند الفرعي إلى الدورة الأربعين للهيئة الفرعية، باقتراح من الرئيس<sup>(٤٠)</sup>.

٣٤- الإجراءات: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إكمال نظرها في هذه المسألة وإعداد مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته العاشرة.

<<http://cdm.unfccc.int/>>

معلومات إضافية

### (و) المسائل المتعلقة بسجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو

٣٥- معلومات أساسية: أحاطت الهيئة الفرعية علماً، في دورتها السابعة والثلاثين، بالتقرير السنوي للجهة المكلفة بإدارة سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو لعام ٢٠١٢<sup>(٤١)</sup>، واتفقت على أن تواصل نظرها في التوصيات الواردة في الفقرتين الفرعيتين ٥٨(ب) و(ج) من ذلك التقرير. وبناءً على طلب الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والثلاثين، سيقدم كل من الجهة المكلفة بإدارة السجل والفريق العامل المعني بأمن السجلات، في إطار منتدى مديري نظم السجلات، خيارات وحوارطة طريق لتنفيذ أمن المعلومات في نظم السجلات، كي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين<sup>(٤٢)</sup>.

٣٦- الإجراءات: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة التي أعدت للدورة، وإكمال نظرها في المسائل المشار إليها في الفقرة ٣٥ أعلاه، بغية اتخاذ أي إجراء إضافي، حسب الاقتضاء.

*Options for, and road map to, information security implementation in the registry system. Note by the administrator of the international transaction log*

FCCC/SBI/2014/INF.6

<[www.unfccc.int/4065](http://www.unfccc.int/4065)>

معلومات إضافية

### ٧- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

٣٧- معلومات أساسية: رحبت الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والثلاثين، ببرنامج عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤<sup>(٤٣)</sup>، الذي يتضمن أنشطة التوعية وحلقات العمل التدريبية الإقليمية المتعلقة بخطط التكيف الوطنية. وشجعت الهيئة الفرعية فريق الخبراء على التزام المرونة في تنفيذ برنامج عمله بمراعاة توافر الموارد<sup>(٤٤)</sup>.

(٤٠) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٨١.

(٤١) FCCC/KP/CMP/2012/8.

(٤٢) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٨٣.

(٤٣) FCCC/SBI/2013/8، المرفق الثاني.

(٤٤) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٩٧.

- ٣٨- وعقد فريق الخبراء اجتماعه الخامس والعشرين في دار السلام، بجمهورية تنزانيا المتحدة، يومي ٢٧ و ٢٨ شباط/فبراير.
- ٣٩- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في التقرير الذي أُعد للدورة بغية اتخاذ ما يقتضيه الحال من إجراءات.

<p>FCCC/SBI/2014/4 تقرير عن الاجتماع الخامس والعشرين لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. مذكرة مقدمة من الأمانة</p>	<p>معلومات إضافية &lt;www.unfccc.int/7568&gt;، &lt;www.unfccc.int/7504&gt;</p>
--	--

## ٨- خطط التكيف الوطنية

- ٤٠- معلومات أساسية: رحب مؤتمر الأطراف، في دورته التاسعة عشرة، بالمبادئ التوجيهية التقنية لعملية خطط التكيف الوطنية، التي ستساعد البلدان الأطراف الأقل نمواً، ويمكن أن تستخدمها أطراف أخرى أيضاً. ورحب أيضاً بإنشاء برنامج الدعم العالمي لخطط التكيف الوطنية<sup>(٤٥)</sup> من أجل تيسير تقديم الدعم التقني إلى البلدان الأطراف الأقل نمواً<sup>(٤٦)</sup>.
- ٤١- وبناءً على دعوة من مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة<sup>(٤٧)</sup>، يمكن لمنظمات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات المعنية، وكذلك الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف أن تقدم<sup>(٤٨)</sup> معلومات عن الطريقة التي تتبعها في إنشاء أو تعزيز برامج لدعم عملية خطط التكيف الوطنية في البلدان الأطراف النامية التي ليست من أقل البلدان نمواً. ويمكن للأطراف والمنظمات المعنية أن تقدم<sup>(٤٩)</sup> أيضاً معلومات عن خبراتها المكتسبة من تطبيق المبادئ التوجيهية الأولية لصياغة خطط التكيف الوطنية، فضلاً عن أي معلومات أخرى متصلة بصياغة هذه الخطط وتنفيذها، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين<sup>(٥٠)</sup>.
- ٤٢- وأشارت الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والثلاثين، إلى أنه بات بإمكان البلدان الأطراف الأقل نمواً الحصول على الموارد من صندوق أقل البلدان نمواً ومن الصندوق الخاص

(٤٥) ينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشراكة مع منظمات ووكالات أخرى.

(٤٦) المقرر ١٨/م-أ-١٩، الفقرتان ٢ و ٣.

(٤٧) المقرر ١٨/م-أ-١٩، الفقرة ٥.

(٤٨) انظر الحاشية ١٢ أعلاه.

(٤٩) انظر الحاشية ١٢ أعلاه.

(٥٠) المقرر ١٨/م-أ-١٩، الفقرة ٦.

بتغيير المناخ من أجل دعم عملية خطط التكيف الوطنية من خلال طرائق مرفق البيئة العالمية القائمة<sup>(٥١)</sup>.

٤٣ - الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المبادئ التوجيهية الأولية لصياغة خطة التكيف الوطنية وفي الوثيقتين اللتين أُعدتا للدورة من أجل إعداد توصيات ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها في دورته العشرين.

تقرير عن الاجتماع الخامس والعشرين لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2014/4
Experience with the application of the initial guidelines for the formulation of the national adaptation plans. Submissions from Parties and relevant organizations	FCCC/SBI/2014/MISC.1
<www.unfccc.int/7500>، <unfccc.int/7279>	معلومات إضافية

## ٩ - آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

٤٤ - معلومات أساسية: أنشأ مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة ما يلي:

(أ) آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار<sup>(٥٢)</sup>، وقرر أن تضطلع بدور تعزيز تنفيذ نُهج ترمي إلى التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ عملاً بالمقرر ٣/م-١٨ على نحو شامل ومتكامل ومتسق وذلك بالاضطلاع بجملة مهام منها المهام المبينة في الفقرة ٥ من المقرر ٢/م-١٩<sup>(٥٣)</sup>؛

(ب) لجنة تنفيذية لآلية وارسو الدولية لتقديم الإرشادات اللازمة لتنفيذ مهام الآلية<sup>(٥٤)</sup>، وطلب إلى اللجنة التنفيذية أن تضع خطة عملها الأولية لمدة سنتين من أجل تنفيذ تلك المهام، لكي تنظر فيها الهيئتان الفرعيتان في الدورة الحادية والأربعين لكل منهما<sup>(٥٥)</sup>.

٤٥ - وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف، ستُنظر الهيئتان الفرعيتان في تشكيلة اللجنة التنفيذية والإجراءات الخاصة بها وتقدما توصيات عن ذلك لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته العشرين<sup>(٥٦)</sup>. وقرر مؤتمر الأطراف، كتدبير مؤقت، أن تتشكل اللجنة التنفيذية من ممثلين اثنين عن كل واحدة من الهيئات التالية: لجنة التكيف، وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان

(٥١) FCCC/SBI/2013/20، الفقرتان ١٠٩ و ١١٠.

(٥٢) المقرر ٢/م-١٩، الفقرة ١.

(٥٣) المقرر ٢/م-١٩، الفقرة ٥.

(٥٤) المقرر ٢/م-١٩، الفقرة ٢.

(٥٥) المقرر ٢/م-١٩، الفقرة ٩.

(٥٦) المقرر ٢/م-١٩، الفقرة ١٠.

نمواً، واللجنة الدائمة المعنية بالتمويل، واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا، وفريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية<sup>(٥٧)</sup>.

٤٦ - *الإجراء*: ربما تود الهيئتان الفرعيتان بدء نظرهما في تشكيلة اللجنة التنفيذية وإجراءاتها بغية تقديم توصيات في هذا الشأن كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها في دورته العشرين.

<[www.unfccc.int/7545](http://www.unfccc.int/7545)>، <[www.unfccc.int/6056](http://www.unfccc.int/6056)>

معلومات إضافية

## ١٠ - الاستعراض الثاني لصندوق التكيف

٤٧ - *معلومات أساسية*: يهدف الاستعراض الثاني، وفقاً لاختصاصاته<sup>(٥٨)</sup>، إلى ضمان فعالية واستدامة وكفاية تشغيل صندوق التكيف. ولمساعدة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في اعتماد مقرر مناسب في هذا الشأن في دورته العاشرة، وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته التاسعة، ستنظر الهيئة الفرعية في الاستعراض الثاني لصندوق التكيف في دورتها الأربعين<sup>(٥٩)</sup>. وبناءً على دعوة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته التاسعة<sup>(٦٠)</sup>، يمكن للأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب، وغيرها من المنظمات الدولية المهتمة والجهات المعنية والمنظمات غير الحكومية المشاركة في أنشطة صندوق التكيف، فضلاً عن الكيانات المنفذة المعتمدة لدى مجلس صندوق التكيف، أن تقدم آراءها بشأن استعراض صندوق التكيف<sup>(٦١)</sup>.

٤٨ - *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة نظرها في الاستعراض الثاني لصندوق التكيف وتقديم توصيات بشأن هذه المسألة كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمدها في دورته العاشرة.

<[www.unfccc.int/3659](http://www.unfccc.int/3659)>

معلومات إضافية

(٥٧) المقرر ٢/م أ-١٩، الفقرة ٤. من المقرر أن تعقد اللجنة التنفيذية اجتماعها الأول في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٥٨) المقرر ٢/م أ-٩، المرفق.

(٥٩) المقرر ٢/م أ-٩، الفقرة ٥.

(٦٠) المقرر ٢/م أ-٩، الفقرة ٣.

(٦١) انظر الحاشية ١٢ أعلاه.

## ١١ - تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا

(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ لعام ٢٠١٣

٤٩ - معلومات أساسية: بناءً على طلب مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة، أعد كل من اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ تقريراً سنوياً مشتركاً<sup>(٦٢)</sup> كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف من خلال الهيئتين الفرعيتين<sup>(٦٣)</sup>.

٥٠ - ولم تتمكن الهيئتان الفرعيتان في الدورة التاسعة والثلاثين لكل منهما من إنهاء نظرها في التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ. وفي هذا السياق، ستواصل الهيئتان الفرعيتان، بناءً على طلب مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة، النظر في التقرير السنوي المشترك في الدورة الأربعين لكل منهما، بهدف التوصية بمشروع مقرر بهذا الشأن كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته العشرين<sup>(٦٤)</sup>.

٥١ - الإجراء: ستدعى الهيئتان الفرعيتان إلى إكمال نظرها في التقرير السنوي المشترك لعام ٢٠١٣ والتوصية بمشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته العشرين.

<www.unfccc.int/7000>

معلومات إضافية

(ب) برنامج بوزنان الاستراتيجي المتعلق بنقل التكنولوجيا

٥٢ - معلومات أساسية: استجابةً لدعوة الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والثلاثين<sup>(٦٥)</sup>، ما فتئ مرفق البيئة العالمية يقدم تقارير عن التقدم المحرز فيما يضطلع به من أنشطة مندرجة في إطار برنامج بوزنان الاستراتيجي المتعلق بنقل التكنولوجيا، لتتظفر فيها الهيئة الفرعية في دوراتها، وذلك طوال مدة برنامج بوزنان الاستراتيجي.

٥٣ - وبناءً على دعوة الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(٦٦)</sup>، سيتشاور مرفق البيئة العالمية مع المجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ بشأن الدعم الذي سيقدمه المرفق للأعمال التي يقوم بها المركز والشبكة، وسيقدم تقريراً عن النتائج للموسسة لتلك المشاورات إلى الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين.

(٦٢) FCCC/SB/2013/1.

(٦٣) المقرر ٢/م-١٧، الفقرتان ١٤٢ و١٤٣.

(٦٤) FCCC/CP/2013/10، الفقرة ٧٥.

(٦٥) FCCC/SBI/2011/7، الفقرة ١٣٧.

(٦٦) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٣٧.

٥٤ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات الواردة في تقرير مرفق البيئة العالمية عن التقدم المحرز في برنامج بوزنان الاستراتيجي وفي المشاورات مع المركز والشبكة، كيما تقرر الإجراءات الإضافية اللازمة.

*Report of the Global Environment Facility on the progress made in carrying out the Poznan strategic programme on technology transfer. Note by the secretariat* FCCC/SBI/2014/INF.3  
معلومات إضافية <[http://www.thegef.org/gef/TT\\_poznan\\_strategic\\_program](http://www.thegef.org/gef/TT_poznan_strategic_program)>

## ١٢ - بناء القدرات

### (أ) بناء القدرات بموجب الاتفاقية

٥٥ - معلومات أساسية: استجابةً لدعوة مؤتمر الأطراف<sup>(٦٧)</sup>، ما فتئت الأمانة تقدم تقارير سنوية عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. ودعا مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص إلى أن تقدم معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها في سياق دعمها لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية<sup>(٦٨)</sup>.

٥٦ - وعملاً بما أُنفق عليه في الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية<sup>(٦٩)</sup>، فحيثما لم يُتوصل إلى استنتاج بشأن بناء قدرات البلدان النامية بموجب الاتفاقية، ستواصل الهيئة الفرعية النظر في المسألة في دورتها الأربعين بناءً على نص مشروع المقرر الوارد في مرفق الوثيقة FCCC/SBI/2013/L.19<sup>(٧٠)</sup>.

٥٧ - وسيُعقد الاجتماع الثالث لمنتدى ديربان بشأن بناء القدرات خلال الدورة الأربعين للهيئة الفرعية. وبناءً على دعوة الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(٧١)</sup>، يمكن للأطراف أن تقدم آراءها بشأن مسائل مواضيعية محددة متعلقة ببناء القدرات بموجب الاتفاقية، للنظر فيها أثناء ذلك الاجتماع، وأن تقدم كذلك آراءها بشأن تنظيم الاجتماع<sup>(٧٢)</sup>.

٥٨ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إكمال نظرها في هذه المسألة والتوصية بمشروع مقرر، يشمل السبل الممكنة لزيادة تعزيز تنفيذ بناء القدرات على الصعيد الوطني، كي ينظر

(٦٧) المقرر ٢/أ-٧، الفقرة ٩(ج)، والمقرر ٤/أ-١٢، الفقرة ١(ج).

(٦٨) المقرر ١/أ-١٨، الفقرتان ٧٥(أ) و٧٦.

(٦٩) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٤٢.

(٧٠) تُعرض على الهيئة الفرعية وثيقة أخرى هي: FCCC/SBI/2013/12.

(٧١) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٤٣.

(٧٢) انظر الحاشية ١٢ أعلاه.

فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته العشرين. وتُدعى الأطراف والمنظمات المهتمة إلى أن تشارك في الاجتماع الثالث لمنتدى ديربان وتسهم فيه بنشاط.

تقرير توليفي عن أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2014/7
تقرير توليفي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2014/2
تقرير توليفي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. إضافة. أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها منظمات الأمم المتحدة ومؤسسات أخرى	FCCC/SBI/2014/2/Add.1
Views on specific issues to be considered at the 3rd meeting of the Durban Forum and on the potential enhancement of its organization, and information on activities undertaken to implement the framework for capacity-building in developing countries. Submissions from Parties	FCCC/SBI/2014/MISC.2
<www.unfccc.int/1033> ، <www.unfccc.int/7060>	معلومات إضافية

#### (ب) بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

٥٩ - معلومات أساسية: بناءً على دعوة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية، يمكن للأطراف أن تقدم سنوياً معلومات عن الأنشطة التي قامت بها لتنفيذ المقرر ٢٩/م أ-١. وتُدعى الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية ومؤسسات القطاع الخاص أيضاً إلى تقديم تقارير عن دعمها لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية، في سياق بروتوكول كيوتو. واستجابةً لطلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية<sup>(٧٣)</sup>، أعدت الأمانة تقريراً توليفياً بالاعتماد على المعلومات المشار إليها أعلاه والمعلومات المتصلة بأنشطة المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة فيما يتعلق بالتوزيع الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة وما يتصل بها من بناء القدرات.

٦٠ - وعملاً بما أُنفق عليه في الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية<sup>(٧٤)</sup>، فحيثما لم يُتوصل إلى استنتاج بشأن بناء قدرات البلدان النامية بموجب بروتوكول كيوتو، ستواصل الهيئة الفرعية النظر في المسألة في دورتها الأربعين بناءً على نص مشروع المقرر الوارد في مرفق الوثيقة FCCC/SBI/2013/L.18/Rev.1<sup>(٧٥)</sup>.

(٧٣) المقرر ٦/م أ-٢، الفقرة ١.

(٧٤) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٤٦.

(٧٥) تُعرض على الهيئة الفرعية وثيقة أخرى هي: FCCC/SBI/2013/12.

٦١- وسيعقد الاجتماع الثالث لمنتدى ديربان بشأن بناء القدرات خلال الدورة الأربعين للهيئة الفرعية. وبناءً على دعوة الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(٧٦)</sup>، يمكن للأطراف أن تقدم آراءها بشأن مسائل مواضيعية محددة متعلقة ببناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو، للنظر فيها أثناء ذلك الاجتماع، وأن تقدم كذلك آراءها بشأن تنظيم الاجتماع<sup>(٧٧)</sup>.

٦٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إكمال نظرها في هذه المسألة<sup>(٧٨)</sup> والتوصية بمشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته العاشرة. وتُدعى الأطراف والمنظمات المهتمة إلى أن تشارك في الاجتماع الثالث لمنتدى ديربان وتسهم فيه بنشاط.

### ١٣- الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية التي اعترف مؤتمر الأطراف بظروفها الخاصة

٦٣- معلومات أساسية: استجابةً لطلب مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة<sup>(٧٩)</sup>، أعدت الأمانة ورقة تقنية<sup>(٨٠)</sup> تحدد ما هو متاح للأطراف المدرجة في المرفق الأول التي اعترف مؤتمر الأطراف بظروفها الخاصة من فرص للاستفادة حتى عام ٢٠٢٠ على الأقل من دعم الهيئات والمؤسسات ذات الصلة لتعزيز التخفيف والتكيف والتكنولوجيا وبناء القدرات والحصول على التمويل. وشرعت الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والثلاثين، في النظر في هذه المسألة ولكنها لم تفرغ من ذلك بعد، فاتفقت على مواصلة نظرها فيها خلال دورتها الأربعين<sup>(٨١)</sup>.

٦٤- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى إكمال نظرها في هذه المسألة وإعداد مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته العشرين.

### ١٤- المادة ٦ من الاتفاقية

٦٥- معلومات أساسية: سيُجرى الحوار الثاني بشأن المادة ٦ من الاتفاقية أثناء الدورة الأربعين للهيئة الفرعية، وسيركز على التوعية العامة والمشاركة العامة وحصول الناس على المعلومات والتعاون الدولي على هذه المسائل. وخلصت الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة

(٧٦) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٤٧.

(٧٧) انظر الحاشية ١٢ أعلاه.

(٧٨) ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في الوثائق والمعلومات الإضافية المدرجة في إطار البند الفرعي ١٢ (أ).

(٧٩) المقرر ١/م-١٨، الفقرة ٩٥.

(٨٠) FCCC/TP/2013/3.

(٨١) FCCC/SBI/2013/20، الفقرتان ١٧٥ و١٧٦.

والثلاثين إلى أنها ستنظر في مسألة الاجتماعات اللاحقة للحوار بشأن المادة ٦ من الاتفاقية بهدف الاتفاق على هذا الموضوع أثناء دورتها الأربعين<sup>(٨٢)</sup>.

٦٦ - واستجابةً لطلب الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين، أعدت الأمانة تقريراً عن الممارسات السليمة المستمدة من مشاركة الجهات المعنية في تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية، كي تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين. وستستخدم تلك الوثيقة كذلك وثيقة معلومات أساسية للحوار الثاني بشأن المادة ٦ من الاتفاقية<sup>(٨٣)</sup>.

٦٧ - *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة التي أعدت للدورة، والاتفاق على أي إجراء إضافي. وتُدعى الأطراف والمنظمات المهتمة، وكذلك وسائط الإعلام، إلى أن تشارك في الحوار الثاني بشأن المادة ٦ من الاتفاقية وتساهم فيه بنشاط.

<p>FCCC/SBI/2014/3 تقرير عن الممارسات الجيدة المستمدة من مشاركة الجهات المعنية في تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية. مذكرة مقدمة من الأمانة</p>	<p>معلومات إضافية &lt;www.unfccc.int/2529&gt;</p>
---	---

## ١٥ - تأثير تنفيذ تدابير التصدي

### (أ) المنتدى وبرنامج العمل

٦٨ - *معلومات أساسية*: استهل مؤتمر الأطراف، في دورته السابعة عشرة، برنامج عمل بشأن تأثير تنفيذ تدابير التصدي في إطار الهيئتين الفرعيتين<sup>(٨٤)</sup>. وأنشأ منتدى من أجل تنفيذ برنامج العمل وإتاحة منبر يسمح للأطراف بتبادل المعلومات والتجارب ودراسات الحالات الفردية وأفضل الممارسات والآراء<sup>(٨٥)</sup>.

٦٩ - واتفقت الهيئتان الفرعيتان في الدورة السابعة والثلاثين لكل منهما على النظر، أثناء استعراض عمل المنتدى في الدورة التاسعة والثلاثين لكل منهما، في جميع العروض والبيانات التي قدمتها الأطراف والمنظمات والخبراء وفي التقارير<sup>(٨٦)</sup> المتعلقة باجتماعات المنتدى، من أجل تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة<sup>(٨٧)</sup>.

(٨٢) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٩٨.

(٨٣) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ٢٠٠ (ب).

(٨٤) المقرر ٨/م-١٧، الفقرة ١.

(٨٥) المقرر ٨/م-١٧، الفقرة ٣.

(٨٦) ترد التقارير في الوثائق التالية: FCCC/SB/2013/INF.2 و FCCC/SB/2013/INF.3 و FCCC/SB/2013/INF.4 و FCCC/SB/2013/INF.8 و FCCC/SB/2013/INF.9 و FCCC/SB/2013/INF.10 و FCCC/SB/2013/INF.11.

(٨٧) FCCC/SBI/2012/33، الفقرة ١٠٦، و FCCC/SBSTA/2012/5، الفقرة ٦٠.

٧٠- ولم يتسن للهيئتين الفرعيتين، في الدورة التاسعة والثلاثين لكل منهما، إكمال نظريهما في استعراض عمل المنتدى، وقدمتا مقترحات الأطراف كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة. ولما لم يتوصل مؤتمر الأطراف إلى أي اتفاق بشأن هذا الموضوع<sup>(٨٨)</sup>، فقد طلب إلى الهيئتين الفرعيتين مواصلة النظر في هذا البند الفرعي أثناء الدورة الأربعين لكل منهما.

٧١- *الإجراء*: ستدعى الهيئتان الفرعيتان إلى إكمال نظريهما في المسائل المشار إليها في الفقرة ٦٩ أعلاه، بغية تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته العشرين بشأن استعراض عمل المنتدى، تتناول أيضاً الحاجة إلى استمراره.

*Report on the in-forum workshop on area (b) of the work programme on the impact of the implementation of response measures. Note by the Chairs of the subsidiary bodies* FCCC/SB/2014/INF.1

<www.unfccc.int/4908>

معلومات إضافية

### (ب) المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

٧٢- *معلومات أساسية*: اتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة والثلاثين على أن تنظر في هذه المسألة مقترنة بالبند الفرعي المشترك بين جدول أعمال كل من الهيئتين الفرعيتين المعنون "المنتدى وبرنامج العمل" وذلك في إطار منتدى مشترك بين الهيئتين الفرعيتين. واتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة والثلاثين على أن تواصل مشاوراتها في دورتها الأربعين بشأن كيفية تناول هذه المسألة<sup>(٨٩)</sup>.

٧٣- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى الاتفاق على كيفية تناول هذه المسألة.

### (ج) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠

٧٤- *معلومات أساسية*: اتفقت الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين على أن تنظر في هذه المسألة مقترنة بالبند الفرعي المشترك بين جدول أعمال كل من الهيئتين الفرعيتين المعنون "المنتدى وبرنامج العمل" وذلك في إطار منتدى مشترك بين الهيئتين الفرعيتين. واتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة والثلاثين على أن تواصل مشاوراتها في دورتها الأربعين بشأن كيفية تناول هذه المسألة<sup>(٩٠)</sup>.

٧٥- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى الاتفاق على كيفية تناول هذه المسألة.

(٨٨) FCCC/CP/2013/10، الفقرتان ٤٩ و٥٧.

(٨٩) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٥٤.

(٩٠) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٥٦.

## ١٦ - استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥

٧٦- معلومات أساسية: بناءً على دعوة من مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة، أنشأت الهيئتان الفرعيتان فريق اتصال مشتركاً ليساعد مؤتمر الأطراف في إجراء استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، يدعمه حوار خبراء منظم بين الأطراف والخبراء أقامه مؤتمر الأطراف لضمان النزاهة العلمية لهذا الاستعراض<sup>(٩١)</sup>.

٧٧- ورحبت الهيئتان الفرعيتان في الدورة التاسعة والثلاثين لكل منهما<sup>(٩٢)</sup> ببدء الاستعراض وتنظيم الاجتماعين الأول والثاني لإجراء حوار الخبراء المنظم<sup>(٩٣)</sup>، ودعتا الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن ما يلي:

(أ) الأعمال المقبلة لحوار الخبراء المنظم، بما في ذلك مواصلة استخدام مختلف مصادر المعلومات<sup>(٩٤)</sup>؛

(ب) سبب إثراء أعمال الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز (فريق منهاج ديربان) بنتائج الاستعراض<sup>(٩٥)</sup>.

٧٨- وبناءً على طلب الهيئتين الفرعيتين<sup>(٩٦)</sup>، سينظم ميسرا حوار الخبراء المنظم الاجتماع الثالث لإجراء الحوار بموازاة انعقاد الدورة الأربعين<sup>(٩٧)</sup> لكل من الهيئتين الفرعيتين لمواصلة تقييم مدى ملاءمة الهدف العالمي الطويل الأجل والتقدم نحو تحقيقه<sup>(٩٨)</sup> استناداً إلى مساهمات الفريقين العاملين الثاني والثالث في تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ<sup>(٩٩)</sup>، وإسهامات أخرى على النحو الوارد في الفقرة ١٦١ من المقرر ٢/م أ-١٧، وآراء الأطراف المشار إليها في الفقرة ٧٧ أعلاه<sup>(١٠٠)</sup>.

(٩١) المقرر ١/م أ-١٨، الفقرات ٨٠ و٨٥ و٨٦.

(٩٢) FCCC/SBI/2013/20، الفقرتان ١٦٢ و١٦٣.

(٩٣) يمكن الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالاجتماع الثاني لإجراء حوار الخبراء المنظم، بما في ذلك جدول الأعمال والعروض والتقرير الموجز على العنوان التالي: <[www.unfccc.int/7521](http://www.unfccc.int/7521)>.

(٩٤) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٦٩. للاطلاع على مصادر المعلومات الخاصة بالاستعراض، انظر المقرر ٢/م أ-١٧، الفقرة ١٦١.

(٩٥) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٧٠. رحب فريق منهاج ديربان باستنتاجات الهيئتين الفرعيتين في الدورة التاسعة والثلاثين لكل منهما بشأن استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ (FCCC/ADP/2013/3، الفقرة ٣١).

(٩٦) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٣٣.

(٩٧) يرجى الاطلاع على البرنامج اليومي لمعرفة الجدول الزمني المحدث والحصول على مزيد من المعلومات عن هذا الاجتماع.

(٩٨) المقرر ١/م أ-١٨، الفقرة ٧٩.

(٩٩) يُتوقع أن تتاح مساهمات الفريق العامل الثاني في تقرير التقييم الخامس - بشأن التأثيرات والتكيف والقابلية للتأثر - في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٤. ويتوقع أن تتاح مساهمات الفريق العامل الثالث في تقرير التقييم الخامس - بشأن التخفيف من آثار تغير المناخ - في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

(١٠٠) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٦٨.

٧٩- *الإجراء*: ستُدعى الهيئتان الفرعيتان إلى النظر في هذه المسألة واتخاذ أي خطوات أخرى ممكنة تشمل تقديم مزيد من الإرشادات إلى حوار الخبراء المنظم، وتجسيد نتائج الاستعراض<sup>(١٠١)</sup>، وإثراء عمل فريق منهاج ديربان<sup>(١٠٢)</sup>، حسب الاقتضاء.

<i>Views on the future work of the structured expert dialogue, including the further use of different sources of information. Submissions from Parties</i>	FCCC/SB/2014/MISC.1
<i>Views on how the outcomes of the 2013–2015 review will inform the work of the Ad Hoc Working Group on the Durban Platform for Enhanced Action. Submissions from Parties</i>	FCCC/SB/2014/MISC.2
<www.unfccc.int/6998> ، <www.unfccc.int/7521>	معلومات إضافية

## ١٧- ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية

٨٠- *معلومات أساسية*: قبل مؤتمر الأطراف، في دورته التاسعة عشرة، بتقدير عرض حكومة بيرو استضافة الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في ليما، بيرو، في الفترة من الاثنين ١ كانون الأول/ديسمبر إلى الجمعة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤<sup>(١٠٣)</sup>. ومن المتوقع أن يُبرم اتفاق البلد المضيف بحلول نهاية الدورة الأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين. وترد في الوثيقة FCCC/SBI/2014/6 المعلومات المتعلقة بتنظيم أعمال الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، فضلاً عن المعلومات التي تساعد في التخطيط لفترات الدورات المقبلة ولتنظيم العملية الحكومية الدولية. ولما لم يتسن للهيئة الفرعية للتنفيذ الاتفاق في دورتها الثامنة والثلاثين على إقرار جدول أعمالها، فيُقتراح أن يُنظر أثناء هذه الدورة في المسائل التي كان من المقرر بحثها في إطار هذا البند، بما في ذلك المعلومات المستكملة المطلوبة عن مشاركة المنظمات المعتمدة بصفة مراقب<sup>(١٠٤)</sup>،<sup>(١٠٥)</sup>.

٨١- *الإجراء*: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة التي أُعدت للدورة، ولا سيما إلى تقديم مزيد من التوجيه إلى الحكومة المضيفة والأطراف والأمانة بشأن تنظيم الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

FCCC/SBI/2014/6 ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة مقدمة من الأمانة

(١٠١) المقرر ١/م أ-١٧، الفقرة ١٦٤.

(١٠٢) المقرر ١/م أ-١٧، الفقرة ٦.

(١٠٣) المقرر ٢٨/م أ-١٩.

(١٠٤) FCCC/SBI/2012/15، الفقرة ٢٤٢.

(١٠٥) ترد معلومات إضافية في الوثيقة FCCC/SBI/2013/4.

## ١٨ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

## (أ) المسائل المالية

٨٢- معلومات أساسية: عملاً بالإجراءات المالية التي تُلزم الأمانة التنفيذية بأن تُعلم الأطراف بحالة مساهماتها مرتين في السنة على الأقل، سيُعرض تقرير عن حالة ما قدمته الأطراف من مساهمات إرشادية حتى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٤ إلى الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية للاتفاقية والصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي، وعن التبرعات المقدمة إلى جميع الصناديق الاستئمانية للاتفاقية.

٨٣- وحتى عام ٢٠١٤، تنفذ منظومة الأمم المتحدة معايير محاسبية جديدة تسمى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبغية الامتثال لهذه المعايير الجديدة، يلزم إدخال تعديلات طفيفة على الإجراءات المالية الحالية للاتفاقية. وقد أعدت الأمانة إجراءات مالية منقحة كي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين.

٨٤- الإجراءات: قد تود الهيئة الفرعية أن تعرب عن تقديرها للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في حينها، وللأطراف التي قدمت تبرعات للصناديق الاستئمانية. وقد تود الهيئة الفرعية أيضاً أن تحث الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها بعد على أن تفعل ذلك في الوقت المناسب. وستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في التعديل المقترح إدخاله على الإجراءات المالية للاتفاقية والتوصية بمشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته العشرين.

*Status of contributions as at 15 May 2014. Note by the secretariat* FCCC/SBI/2014/INF.8

*Proposed revisions to the financial procedures for the Conference of the Parties, its subsidiary bodies and the secretariat required for the adoption of the International Public Sector Accounting Standards. Note by the secretariat* FCCC/SBI/2014/INF.9

<[www.unfccc.int/1065](http://www.unfccc.int/1065)>

معلومات إضافية

## (ب) مواصلة استعراض مهام الأمانة وعملياتها

٨٥- معلومات أساسية: قررت الهيئة الفرعية في دورتها الحادية والعشرين أن تستعرض سنوياً مهام الأمانة وعملياتها في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال<sup>(١٠٦)</sup>.

(١٠٦) FCCC/SBI/2004/19، الفقرة ١٠٥.

٨٦- الإجراءات: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في هذه المسألة وتقديم توصيات، حسب الاقتضاء.

Report on efficiency gains made during the biennium 2012–2013. Note by the secretariat  
FCCC/SBI/2014/INF.4  
معلومات إضافية  
<www.unfccc.int/1065>

### (ج) تنفيذ اتفاق المقرر

٨٧- ستقدم الحكومة المضيفة والأمانة التنفيذية تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق المقرر<sup>(١٠٧)</sup>. وستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في هذه المسألة وتقديم توصيات، حسب الاقتضاء.

معلومات إضافية  
<www.unfccc.int/1065>

### (د) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو

٨٨- معلومات أساسية: أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثامنة<sup>(١٠٨)</sup> علماً بمشروع الترتيبات التعاهدية<sup>(١٠٩)</sup> المتعلقة بامتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو الذي أحالته الهيئة الفرعية. وطلب إلى الهيئة الفرعية أن تواصل نظرها في هذه المسألة وأن تقدم تقريراً عن نتائج أعمالها إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته التاسعة<sup>(١١٠)</sup>. واتفقت الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين على تأجيل النظر في هذا البند الفرعي إلى حين انعقاد دورتها الأربعين<sup>(١١١)</sup>.

٨٩- الإجراءات: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إكمال نظرها في هذه المسألة وإحالة توصية بشأنها إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته العاشرة.

### (هـ) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية

٩٠- معلومات أساسية: أحال مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة هذا البند الفرعي إلى الهيئة الفرعية كي تنظر فيه<sup>(١١٢)</sup>.

(١٠٧) FCCC/SBI/2002/17، الفقرة ٥٨.

(١٠٨) FCCC/KP/CMP/2012/13، الفقرة ١٠٦.

(١٠٩) FCCC/SBI/2012/L.9.

(١١٠) FCCC/KP/CMP/2012/13، الفقرة ١٠٧.

(١١١) FCCC/SBI/2013/20، الفقرة ١٨٤.

(١١٢) FCCC/CP/2013/10، الفقرة ١٤٩.

٩١ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في مدى وجود حاجة إلى امتيازات وحصانات للأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، مع مراعاة العمل المضطلع به بشأن هذه المسألة فيما يتعلق بالأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو، وإلى إحالة نتائج أعمالها إلى مؤتمر الأطراف.

## ١٩ - مسائل أخرى

٩٢ - ستقدم اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل إلى الهيئة الفرعية معلوماتها الدورية المحدثة عن حالة عمل اللجنة المتعلق بالاستعراض الخامس للآلية المالية<sup>(١١٣)</sup>. وستتناول أيضاً في إطار هذا البند من جدول الأعمال أي مسائل أخرى تنشأ خلال الدورة.

## ٢٠ - تقرير الدورة

٩٣ - سيعدّ مشروع تقرير عن أعمال الدورة كي تنظر فيه الهيئة الفرعية وتعتمده في نهاية الدورة. وستدعى الهيئة الفرعية إلى اعتماد مشروع التقرير والإذن للمقررة، السيدة مابافوكينغ ف. ماهاهايبسا (ليسوتو)، باستكمال التقرير بعد الدورة، بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

(١١٣) المقرر ٨/أ-١٨، الفقرة ٣.